



تعميم الى جميع المكاتب الهندسية في إمارة دبي

رقم (١١٨)

بشأن عقد الخدمات الاستشارية الهندسية

حرصاً على المصلحة العامة وحفاظاً على حقوق جميع الأطراف وتلافياً لأي نزاعات بينهم ، تهيب إدارة المباني والإسكان في بلدية دبي بجميع المكاتب الاستشارية العاملة في الإمارة بضرورة التأكد من وجود عقد خدمات استشارية موقعاً من المالك ومدير المكتب الاستشاري قبل القيام بأي دراسات أو تصاميم لأي أعمال يتم التقدم لترخيصها في بلدية دبي ، على أن يحتوي العقد بحده الأدنى على البنود التالية :

- أولاً : تفاصيل الخدمات الهندسية المطلوب تقديمها شاملة لمرحلي التصميم والإشراف
- ثانياً : واجبات ومسؤوليات المكتب الاستشاري
- ثالثاً : الأنواع وتفاصيل الدفعات وطريقة الدفع
- رابعاً : التزامات المالك تجاه الاستشاري والدوائر الحكومية والمشروع
- خامساً : أعمال التعديلات في مراحل العمل المختلفة
- سادساً : مدة العمل وعمديدها والتوقف عن العمل
- سابعاً : ملكية الوثائق في مراحل العمل المختلفة
- ثامناً : إنهاء الاتفاقية
- تاسعاً : تسوية الخلافات وطرق التحكيم

علماً بأنه يمكن الاسترشاد بنموذج عقد الخدمات الاستشارية الهندسية الموحد والمرفق مع الأمر المحلي رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٤ ولانته التنفيذية ، والأمر المحلي رقم (١٠٦) لسنة ١٩٩٧ ، والأمر المحلي المعدل رقم (٤) لسنة ١٩٩٩ الصادر بشأن تنظيم مزاوله مهنة الاستشارات الهندسية في إمارة دبي . وسيعتبر المكتب الاستشاري مسؤولاً مسؤولية كاملة عن الإحلال بصيغة أي عقد لا يتضمن البنود الواردة أعلاه أو عدم توقيع المالك على العقد والمخططات .

شاكرين لكم حسن تعاونكم

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المهندس / عيسى المندور
مدير الدارة المباني والإسكان



نسخة :

- مكتب سعادة المدير العام
- السيد مساعد المدير العام لشؤون التخطيط والمباني
- إدارات وأقسام البلدية
- الملفات العامة
- الملف

Email : info@dm.gov.ae • Web site : http://www.dm.gov.ae